المتبادر من عبارة الكشاف في صورة ص ويمكن ان يجاب
عنه بان الحصر الذي يفهم من قوله لمجرد التاكيد اضافي
بالنسبة الي تفصيل المجمل واليه اشار بقوله لا التفصيل
المجمل فلا في افادتها معنى آخر مع التاكيد كتفصيلية
الخطاب والمجازات الآتية يبقى ان الاهتمام بكونها
للتاكيد كتفصيل الخطاب والمجازات اشد من الاهتمام
بكونها للتاكيد بدليل ما نقل آنفا فلم لم يقل لمجرد فصل
الخطاب او المجرد بهما الا ان يقال اعني شهرة كونه
لفصل الخطاب عن ذكره وذكر ما هو الاخفى بالحصر الا
ضافي والاولى ايضا اي كما اثبت القوم حتى الرضى
الثانية وليس المعنى كما اثبت الرضي الثانية كما توهم
ومن قصر نظره على الثانية ونفى الاول فلا بد له ان
يحمل اما حينئذ وقعت على انها لتفصيل المجمل بارتكاب
تكلفات فقد صدق في حقه ما قاله الشارح فقد صار
ذلك القاصر النظر عانيا اي شقيا او قاصدا الحذ
المعاني بكلا المعنيين لارتكاب تكلفات حيث
قدر اما اخرى عديلا لاما المذكورة وقدر لها شرطا
وجزاء وحرف العطف وقدر امرا مجملا حتى يستقيم
تفصيله لا تجد لها اي تلك التكلفات عائبا اي
مريدا وقاصدا والحاصل ان اما المذكورة في اوائل
الكتب ونحوها لم يقل احد انها لتفصيل المجمل وعد بلوغها
محذوف فذلك القاصر النظر حامل لكلامهم على
ماهو بعيد عن مرامهم فان معاني الاستعارات
بمراحل ح

الفاء

الفاء في جواب اما ومدخولها علة لاردت والفاء
في قوله فاردت زائدة وتوسيط بعد بين اما والفاء
كان للفصل بينهما ولا يجوز الفصل بينهما باكثر من جزء
الجزاء فان كان ذلك الجزء الفاصل من اجزاء الشرط
فلا يجوز تقديم شيء من اجزاء الجزاء على الفاء
كما لا يخفى فالاولى فتح همزة ان في قوله فان على حرف
الجر منه ليؤذن من اول الامر بالعلية ولا يسبق
الذهن الي انه جزاء والي ان قوله فاردت تفريع عليه
كما توهم فان ذلك معنى سخيف لا يذهب اليه الا من له
عقل خفيف وحاصل المعنى اما بعد فاردت ذلك لان معاني
الاستعارات واقسامها وقرائنها سهلة الضبط
لانها قد ذكر في الكتب مفصلة عسر الضبط وهذا
معنى بتلقاه العقول بالقبول اراد الاستعارة المصرحة
اي اراد بالمعاني او بالاستعارات ان كانت الاضافة بيانية
وان كان عبارة الشرح فيما سيأتي من قوله ان المعاني
للفظ الاستعارة يابى ذلك كما يفصح عنه عبارته
فيما بعد وهي قوله لتحقيق معاني الاستعارات
واقسامها فلا وجه للجمع فيه ان وجه الجمع ان الاضافة
بيانية لا لامية وايضا اللفظ المشترك له تعدد
اعتباري باعتبار دلالته على كل واحد من معانيه
فللجمع وجه باعتبار ذلك التعدد الاعتباري او نقول
اللام للجنس وهي تبطل وانه ليس للاستعارة بالكناية

Copyright © King Saud University